

قاضي الإجراءات التمهيدية**STL-11-01/PT/PTJ**

رقم القضية:

القاضي دانيال فرانسين

قاضي الإجراءات التمهيدية:

السيد هرمان فون هايل

رئيس القلم :

14 حزيران/يونيو 2012

تاريخ المستند:

الفرنسية

اللغة الأصلية:

علني

نوع المستند:

المدعي العام

ضدّ

السيد سليم جميل عياش

والسيد مصطفى أمين بدر الدين

والسيد حسين حسن عنيسي

والسيد أسد حسن صبرا

قرار يُحيّز سحب طلب المدعي العام المقدّم في **21 كانون الأول/ديسمبر 2011** وتعديل طلب اتخاذ تدابير لحماية**الشهدود المؤرخ في 15 آذار/مارس 2012**

محامي السيد سليم جميل عياش:

مكتب المدعي العام:

السيد يوجين أو ساليفن

السيد نورمن فاريل

محامي السيد مصطفى أمين بدر الدين:

الممثل القانوني للمتضررين:

السيد أنطوان قرقماز

السيد بيتر هيتر

محامي السيد حسين حسن عنيسي:

السيد فينسان كورسيل-لا بروس

محامي السيد أسد حسن صبرا:

السيد دايفد يونغ





-6 يرى قاضي الإجراءات التمهيدية أنه من مصلحة العدالة قبول سحب طلب 21 كانون الأول/ديسمبر 2011 والجزء من طلب 15 آذار/مارس 2012 المتعلق بالخبراء المذكورين في طلب 15 آذار/مارس 2012، باستثناء الخبراء المعاد ذكرهم في المرفقين (ألف) و(جيم) من طلب 5 حزيران/يونيو 2012.

-7 إلا أنّ قاضي الإجراءات التمهيدية يشير إلى أنّ المدعى العام لهينَّ أسباباً وجيهةً تبرر التأخير الحالى في إيداعه طلب حماية الأشخاص الذين لم يشملهم طلب 15 آذار/مارس 2012 . ويرى أنّ حسن سير العدالة كان يقتضى تقديم تلك الطلبات في وقتٍ سابق. ولكن إزاء وجود مخاطر أمنية، يحيىز قاضي الإجراءات التمهيدية للمدعى العام تعديل طلب 15 آذار/مارس 2012 بحيث يضيف فيه الخبراء الثلاثة الذين ذُكروا في المرفقين (ألف) و(جيم)⁹ من طلب 5 حزيران/يونيو 2012.

-8 وفيما يتعلق بطلب وقف إصدار القرار المتعلق بتدابير حماية الخبراء الدوليين المذكورين في المرفقين (ألف) و(جيم) الواردتين آنفًا، يرى قاضي الإجراءات التمهيدية أنه ينبغي الحصول، قبل بَتِّ المسالة، على أجوبة الدول على طلبات التوضيح التي تقدم بها المدعى العام عقب صدور قرار 25 أيار/مايو 2012. ويدعو المدعى العام إلى أن يقدم طلبه إليه فور حصوله على تلك الأجوبة، وفي موعد أقصاه 17 تموز/يوليو 2012.

-9 وأخيراً، يؤكد قاضي الإجراءات التمهيدية أنَّ التدابير المحددة في قرار 25 أيار/مايو 2012 تنطبق على كل المواد التي يكشف عنها الفرقاء والممثل القانوني للمتضاربين في سياق الإجراءات القائمة.

⁹ المرفق (جيم)، المتضمن أسماء الشهود الخبراء، هو سري وغير وحافي. أما المرفق (ألف)، المتضمن أسماءهم المستعار، فهو سري.



للهذه الأسباب،

فإنّ قاضي الإجراءات التمهيدية،

عملاً بال المادة 77 من القواعد،

يجيز سحب طلب 21 كانون الأول/ديسمبر 2011 والجزء من طلب 15 آذار/مارس 2012 المتعلق بالخبراء المذكورين في ذلك الطلب، باستثناء الخبراء المعاد ذكرهم في المرفقين (ألف) و(جيم) من طلب 5 حزيران/يونيو 2012؛

ويجيز تعديل طلب 15 آذار/مارس 2012 المادف إلى توسيع نطاق طلب الحماية ليشمل كل الأفراد المذكورين في المرفقين (ألف) و(جيم) من طلب 5 حزيران/يونيو 2012؛

ويطلب إلى المدعي العام أن يقدم طلبه إليه بشأن تدابير حماية الخبراء الدوليين المذكورين في المرفقين (ألف) و(جيم) الوارددين آنفًا، وذلك فور حصوله على أجوبة الدول بشأن طلبات التوضيح التي أرسلت إليهم عقب صدور قرار 25 أيار/مايو 2012، وفي موعد أقصاه 17 تموز/يوليو 2012؛

ويوضح أنَّ التدابير المحددة في قرار 25 أيار/مايو 2012 تطبق على كل المواد التي يكشف عنها الفرقاء والممثل القانوني للمتضررين.

حرر باللغات الإنكليزية، والعربية، الفرنسية، والنسخة الفرنسية هي النسخة ذات الحجية.

لا ينسدام، في الرابع عشر من حزيران/يونيو 2012.

[موقع و مختوم]

دانيل فرنسيس

قاضي الإجراءات التمهيدية



14 حزيران/يونيو 2012

الصفحة 4 من 4

رقم القضية: STL-11-01/PT/PTJ

ترجمة رسمية - المحكمة الخاصة بليبيان